@ 93 @ أنها محكمة وباق العمل بها عند اللزوم ، ومفهومه أن المؤمنين إذا كانوا في حالة قوة وعدم خوف وفي مأمنٍ منهم ، وليس منهم قتال ، وهم في غاية من المسالمة فلا مانع من برهم بالعدل والإقساط معهم ، وهذا مما يرفع من شأن الإسلام والمسلمين ، بل وفيه دعوة إلى الإسلام بحسن المعاملة وتأليف القلوب بالإحسان إلى من أحسن إليهم ، وعدم معاداة من لم يعادهم ، ومما يدل لذلك من القرائن التي نوهنا عنها سابقاً ما جاء في التذييل لهذه الآية بقوله تعالى : { إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ } فهذا ترشيح لما قدمنا كما قابل هذا بالتذييل على الآية الأخرى : { وَمَن يَتَوَلَّهُمْ مِّنكُمْ فَأُوْلائِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ } ، ففيه مقابلة بين العدل والظلم فالعدل في الإحسان ، والقسط لمن يسالمك ، والظلم ممن يوالي من يعادي قومه . .

ومما ينفي النسخ عدم التعارض بين هذا المعنى ، وبين آية السيف ، لأن شرط النسخ التعارض ، وعدم إمكان الجمع ، ومعرفة التاريخ ، والجمع هنا ممكن والتعارض منفي ، وذلك لأن الأمر بالقتال لا يمنع الإحسان قبله ، كما أن المسلمين ما كانوا ليفاجئوا قوماً بقتال حتى يدعوهم إلى الإسلام ، وهذا من الإحسان قطعاً ، ولأنهم قبلوا من أهل الكتاب الجزية ، وعاملوا أهل الذمة بكل إحسان وعدالة . .

وقصة الظعينة في صحيح البخاري صاحبة المزادتين لم يقاتلوها أو يأسروها أو يستبيحوا ماءها بل استاقوها بمائها لرسول ا صلى ا عليه وسلم فأخذ من مزادتيها قليلاً ، ودعا فيه ورده ، ثم استقوا وقال لها : اعلمي أن ا هو الذي سقانا ولم تنقص من مزادتيك شيئاً ، وأكرموها وأحسنوا إليها وجمعوا لها طعاماً ، وأرسلوها في سبيلها فكانت تذكر ذلك ، وتدعو قومها للإسلام . .

وقصة ثمامة لما جيء به أسيراً وربط في سارية المسجد ، وبعد أن أصبح عاجزاً عن القتال لم يمنعهم من الإحسان إليه ، فكان يراح عليه كل يوم بحليب سبع نياق حتى فك أسره فأسلم طواعية ، وهكذا نص قوله تعالى : { وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِيناً وَيَتِيماً وَأَسِيراً إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ } . .

ومعلوم أنه لم يكن ثم أسير بيد المسلمين إلا من الكفار . .

وفي سنة تسع وهي سنة الوفود ، فكان يقدم إلى المدينة المسلمون وغير المسلمين ، فيتلقون الجميع بالبر والإحسان كوفد نجران وغيرهم وها هوذا وفد تميم جاء يفاخر